

تطور النظام السياسي الليبي 1951-2018

د. عبدالناصر عبدالسلام الدهري

قسم العلوم السياسية/ كلية الاقتصاد والتجارة/ جامعة المرقب

naseradhry@gmail.com

د. عبدالقادر علي أبوستة

قسم العلوم السياسية/ كلية الاقتصاد والتجارة/ جامعة المرقب

Boustta20@yahoo.com

أ. نعيمة رمضان أبوناجي

قسم العلوم السياسية/ كلية الاقتصاد والتجارة/ جامعة المرقب

Nono.abonajy@gmail.com

المقدمة

تعد ليبيا من أكثر الدول النامية تخلفاً على المستوى السياسي، إذ لم تشهد بناء نظام سياسي حقيقي أو أي شكل من أشكال التعددية السياسية والمؤسسات الحزبية، طيلة تاريخها الحديثة، فمِنذ الاحتلال الإيطالي سنة 1911 حتى سنة 1943 -بعد هزيمة إيطاليا في الحرب العالمية الثانية-، وسيطرة الحلفاء على ليبيا نشطت القوى الأحزاب السياسية في العمل من برقة وطرابلس من أجل تحقيق استقلال ليبيا وبناء نظام سياسي ومؤسسات سياسية، ولقد تشكلت العديد من الأحزاب السياسية، التي كان لها تأثير كبير على مسار الأحداث وعلى قيام دولة ليبيا الموحدة، فكانت أول انتخابات تشريعية بعد الاستقلال 1952 مما لا شك أن موضوع الأحزاب السياسية في ليبيا في فترة زمنية معينة من الموضوعات الهامة والمؤثرة باعتباره يمس جوانب هامة من حياة الليبيين، وكذلك يمكن التعرف على الأحزاب السياسية التي يجهلها الكثير ولا يعرف معناها، إن رؤية النظام الملكي (1951 - 1969) لطبيعة دور التنظيمات والقوة الحزبية في الحياة السياسية لا تختلف جوهرياً عن رؤية نظام القذافي (1969 - 2011) إلا أن النظامين يختلفان جذرياً حول آليات التعامل مع هذه الأحزاب والتنظيمات وسبل مواجهتها، وقد استخدم النظام الملكي اليد الناعمة حول هذه التنظيمات، فأما نظام القذافي كان أكثر عنفاً وقوة في تعامله مع أية حركات أو اتجاهات سياسية لا تتفق مع أيديولوجية وأرائه السياسية والاقتصادية والاجتماعية الداخلية والخارجية، جاءت ثورة 17 فبراير لتفاجئ معظم المحللين وصانعي القرار والناشطين سياسياً في ليبيا وخارجها، ولتدشين مرحلة جديدة بجيل جديد شاب غير مثقل بالتوجهات التنظيمية النمطية، وقادر على استخدام أدوات عصر العولمة، ومعبر عن خطاب سياسي ديمقراطي غير إقصائي، ومستعد للتضحية بالروح والجهد والوقت من أجل جعل هذا الخطاب واقعا معاشا.

مشكلة الدراسة :

إن الدور الأساسي للأحزاب السياسية، المشاركة في الحياة السياسية كما تنص علي ذلك معظم دساتير الدول الديمقراطية، وليبيا لسنوات طويلة بعيدة كل البعد علي النظم السياسية الحديثة، بسبب سيطرت النظام الشمولي _أي حكم الفرد _ بشعارات أيديولوجيا بعيدة عن واقع الديمقراطية مما أدى إلي التخلف في جميع مناحي الحياة. تتحدد مشكلة الدراسة في السؤال الرئيس التالي:

ماهي طبيعة التطورات الخاصة بالنظام السياسي الليبي 1951-2018م لتتفرع منه الأسئلة التالية؟

- ماهي التطورات السياسية التي حدثت في ليبيا بعد الاستقلال ؟
- ما هي التطورات السياسية التي حدثت أثناء ثورة 17.فبراير؟

أهداف الدراسة :

- التعرف علي التطورات الخاصة بالنظام السياسي الليبي.
 - التعرف علي التطورات السياسية التي حدثت في ليبيا بعد الاستقلال
 - التعرف علي التطورات السياسية التي حدثت أثناء ثورة 17.فبراير
- أبرز دور ثورة 17 فبراير في التداول علي السلطة، وكفالة حق المشاركة السياسية .

أهمية الدراسة :

تكمن أهمية الدراسة في كونها تعمل علي :-

توضح الدراسة موضوع الحياة السياسية في ليبيا من سنة 1951 إلى سنة 2018 لما شاهده ليبيا من العديد من التغيرات، وذلك نتيجة الصراعات، وما ارتبط بها من تغيرات سياسية واجتماعية

منهج الدراسة :

تعتمد منهجية البحث المتبعة في هذه الدراسة على المنهج التاريخي لما للموضوع من عمق تاريخي يحتاج لسرد وقائعها، كما تم الاستعانة بمنهج دراسة الحالة نظراً لتضارب الأحداث وتسارعها على الساحة الليبية .

تقسيمات البحث

اولاً:- الحياة السياسية في البلاد قبل الاستقلال:

بعد أن خسرت إيطاليا الحرب العالمية الثانية و تم انسحاب قواتها من ليبيا في عام 1943 أصبحت البلاد في حكم الإدارة العسكرية البريطانية ما عدا المناطق الجنوبية (فزان) التي أصبحت تحت سيطرة القوات العسكرية الفرنسية، وخلال هذه المرحلة أي ما بين 1943 - 1951 كانت البلاد وقيادتها الوطنية تخوض المعركة السياسية لنيل الاستقلال، وكانت أجواء ما بعد الحرب العالمية الثانية مناسبة لتصعيد العمل السياسي وطنياً وعربياً ودولياً .

وبدأت بريطانيا تسييس وتطور القيادات السياسية والثقافية لإطلاق نشاطاتها، وبدأ مناخ جديد يختلف تماماً عن أيام الاحتلال الإيطالي وما لزامه من ضيق علي الحياة.(دوفرجه، 1984ص149)، وفي منتصف عام 1943 بدء الحراك عملياً في تأسيس النوادي الثقافية ثم الأحزاب السياسية وقد بلغ عددها خلال بضع سنوات أكثر من عشرة أحزاب سياسية منها:

الحزب الوطني بقيادة أحمد الفقيه حسن 1944 ، الجبهة الوطنية المتحدة بقيادة سالم المنتصر 1946 .
حزب الكتلة الوطنية بقيادة (علي الفقيه)(وحسن الفقيه) (أحمد الفقيه)، وعناصر أخرى انشقت عن الحزب الوطني .

جمعية عمر المختار برئاسة خليل الكواقي 1943 .

الجبهة الوطنية برعاية السيد محمد إدريس السنوسي 1946 .

كما تأسست عدة أحزاب وجمعيات صغيرة أخرى .

وكانت تلك الأحزاب والجمعيات وقيادتها كثيرة الاختلاف والتقلبات، نتيجة قلة الخبرة سابقة في هذا المجال وهو أمر طبيعي تمر به كل التجارب الحزبية، ولاسيما في بلد نال استقلالها حديثاً





(الناكوع، 2012، ص18)، وفي الوقت نفسه أن تلك المرحلة بكل ما فيها من سلبيات وصراعات أعدت القيادات والجماعات السياسية لمواصلة عملية الكفاح السياسي على المستوى الإقليمي والدولي، وتمكنت وبعد صراعات بين الزعامات المحلية أن تحقق هدفها، وهو انتزاع الاستقلال بقرار من الأمم المتحدة، وأصبحت ليبيا لأول مرة في التاريخ دولة مستقلة لها دستورها ومؤسساتها التشريعية بنظام ملكي اتحادي.

أهداف الأحزاب السياسية:

1. تعبئة جميع طبقات المجتمع للالتفاف وراء وحول حزب أو أحزاب معينة .
2. نشر إيديولوجية حزب أو أحزاب سياسية معينة في الصفوف المعنية بتلك الإيديولوجية .
3. إقناع الجماهير بصفة عامة وخاصة ببرنامج الأحزاب السياسية .
4. بناء آليات للمحافظة على استمرار الحزب في السلطة في حالة الحصول عليها .
5. جعل الجماهير بصفة عامة تمتلك وعياً حقوقياً وفقاً لما هو مدون في المواثيق الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان والاقتصاد والسياسة الاجتماعية والمدنية . (كامل، 2002، ص221)

أهمية الأحزاب السياسية

الأحزاب السياسية هي إحدى السبل المعبرة عن سيادة الأمة، وهي تجمع بين الأفراد في تنظيم تتولى مهمة اختيار مرشحي الدولة لكي تظهر على المسرح، وتكتسب أهميتها من بنائها المؤسسي وهياكلها التنظيمية وبرنامجها الفكرية السياسية الموحدة (البديري، 2002، ص221)

مهامها الأحزاب السياسية

1. يؤدي وجود الأحزاب السياسية إلى تنوع الحوار الديمقراطي بين قوة الشعب المختلفة مما يؤدي إلى أفضل الحلول المتاحة للمشاكل العامة .
2. ضمان حرية الفكر والرأي وأن تعدد الأحزاب ووجودها في المجتمع يؤدي إلى تعدد الأفكار وتغيير الاتجاهات .
3. تداول السلطة أهم ما يميز الأحزاب السياسية، ولا يجعل البلاد تسير في خط واحد إذ أن لكل حزب فكرة إيديولوجية . (إيلاف، 2011، ص3)

إلغاء الأحزاب في ليبيا

ألغى (إدريس السنوسي) جميع الأحزاب في سنة 1947 م باعتباره أمير علي ولاية برقة وتحويل النشاط السياسي فيها إلى جمعيات خيرية، وفي الوقت الذي عرفت ولاية طرابلس الأحزاب السياسية، وبعد الاستقلال وأعلن ليبيا دولة متحدة ومستقلة يكون (إدريس السنوسي) ملك عليها، وبصدور دستور سنة 1951م والمعدل سنة 1963 لم يذكر في مواد الحق في إنشاء الأحزاب، وفي 19 فبراير 1952 تم تنظيم أول انتخابات نيابية في ليبيا، لكن حزب المؤتمر شكك في نزاهتها، ووقع أثنائها صدمات وأعمال عنف بين الشرطة والمواطنين أدت إلى سقوط قتلى وجرحى في المدن الساحلية بولاية طرابلس كما جرى اعتقال عدد كبير من أنصار حزب المؤتمر، وبسبب تلك الأحداث، تغيرت الأوضاع السياسية تغيراً درامياً، أدى إلى نتائج سلبية حيث أعلنت الحكومة (محمود المنتصر) حالة الطوارئ، واعتقل بشير السعداوي، ثم جرى إبعاده إلى خارج البلاد للتخلص منه كزعيم معارض طموح، وفي الوقت ذاته حل حزبه الذي كان أكبر الأحزاب ثم تم إلغاء فكرة الأحزاب في كل البلاد وحلت جميعها، علي أساس أن الأحزاب ليست دستورية ووفقاً لدستور 1951(حاتم، 2004، ص159)



وأدى منع الأحزاب من التشكيل والعمل، وبصورة قانونية وعلنية إلى خيار العمل السري، ودفعت مجموعات من الشباب الليبي إلى ذلك الطريق الوعر، ومن هنا كانت بدايات الحركات الإسلامية وغيرها من الحركات القومية واليسارية، الذي لجأت إلى ذلك الأسلوب ليقودها جميعاً إلى صراعات و مواجهات مع السلطة الحاكمة منذ ذلك التاريخ، فنظام الأحزاب في العهد الملكي وحكوماته المتعاقبة، تعامل بشئ من التسامح والأحكام المخففة لمن طالهم الاعتقال مثل البعثيين و القومييين العرب، وقد ألغى التعددية الحزبية بقرار وإجراء سياسي فقط وليس بقانون دستوري يجرم أو يحرم تشكيل الأحزاب، ولهذا فإن المطالبة بعودة الأحزاب كان ممكناً في ذلك الوقت وخصوصاً في ظل المواد الدستورية التي تؤكد على حرية الجمعيات المدنية ولكن القوى الوطنية لم تقدم على هكذا مع أن المعارضة كانت حاضرة يوماً في الشارع والبرلمان والصحافة الحرة، وإن حقيقة الوضع السياسي في العهد الملكي كان يعبر عن الإدارة الشعبية - إن السياسة والحكومات في ذلك الوقت كانت تستلهم الإدارة الشعبية (تم الاعتراف بأن هناك نقصاً كان يعترى النظام السياسي البرلماني الليبي، وهو عدم وجود ما أسماه المؤسسات السياسية)، وكان يقصد الأحزاب .

(baqatlibyah.blogspot.CoM/2011/4/blog-post+zl.h+ML)، فالأمر اختلف جداً في العهد الجماهيرية وزاد تطرفاً حيث أصبحت الأحزاب جريمة عقوبتها الموت، وفقاً لقانون تجريم الحزبية الصادر عام 1972 والذي جعل تشكيل الأحزاب السياسية أو حتى مجرد الانضمام للحزب أو تشكيله جريمة عقوبتها الموت (المنقوش، 2012، ص147)

ثانيا الحياة السياسية بعد الاستقلال

"دستور 1951 أصدرته الجمعية الوطنية الليبية في 17 أكتوبر 1951"

دستور ليبيا هو الذي دخل حيز التنفيذ في 17 أكتوبر مباشرة قبل استقلال ليبيا الرسمي على كون البديلة ملكية دستورياً (إدريس السنوسي) ملكاً عليها، واعتبر دستور ليبيا 1951 أول تشريع يرسخ رسمياً حقوق المواطنين الليبيين عقب قيام الدولة الوطنية الليبية بعد الحرب، وتم إقرار الدستور الليبي في الاجتماع الذي عقدته الجمعية الوطنية الليبية في مدينة بنغازي يوم الأحد 17 أكتوبر 1951، بحضور رئيس الجمعية الوطنية (محمد أبو الإسعاد العالم) ونائبي الرئيس (عمر فاروق شنيب) (وأبو بكر أحمد أبو بكر)، اذ قدما الدستور للملك (إدريس السنوسي) قبل نشره في الجريدة الرسمية الليبية، وكانت الحكومة الليبية حريصة في صياغتها للدستور على أن يتضمن العديد من القيم الإنسانية والحقوقية والمشاركة في البلدان الديمقراطية، وذكرت المادة الخامسة من الدستور أن (الإسلام دين الدولة)، وبهذا لم يكن دستور علمانياً إلا أنه رسمياً أقر عدد من الحقوق مثل المساواة أمام القانون، وكذلك المساواة في الحقوق المدنية والسياسية، وعدم تمييز في الدين أو المعتقد أو العرق أو اللغة أو النسب أو الآراء السياسية أو الاجتماعية . (دستور 1951، ورد في المادة الثانية)

مكونات الدستور الليبي

الفصل الأول والثاني يمثل ركن نظام الدولة إذ اشتمل على أسس الدولة وهي السيادة والتنظيم السياسي، وتناول الفصل الثاني الحريات والحقوق والواجبات العامة ونظام المجتمع بشكل موجز جداً، وكما أن مقومات النظام الاقتصادي لم يحددها، بل استبدلها بالنظام المالي في الفصل السابع في أسلوب الحكم، وفي الفصل الثالث إلى الفصل العاشر تمثل في ركن (أسلوب الحكم)، وهي السلطات الثلاثة والعلاقة بينهما، والتقسيم الإداري والإدارة المحلية (دستور، 1951. المادة الخامسة).

وتعد (المقدمة الدستورية) عن ثلاثة مسائل حيوية وقد شملت المقدمة النقاط التالية :

1 - حددت الطريقة شرعية الدستور بإعداده عن طريق ممثلي الشعب عن الأقاليم الثلاثة في جمعة وطنية تأسيسية بإرادة الله .

2 - حددت نظام الدولة وهو قيام دولة ملكية وسطرت بيعة الشعب للملك .

3 - حددت المبادئ المحورية التي يتشكل حولها الدستور، وهي تكوين دولة ديمقراطية ذات سيادة تؤمن بوحدتها القومية وتصور الطمأنينة الداخلية وتهدئ وسائل الدفاع وتكفل إقامة عادلة وتضمن مبادئ الحرية والمساواة والإخاء، وترعى الرقي الاقتصادي والاجتماعي والخير العام . (الفراري، 2016، ص56)

ثالثاً المؤسسات السياسية بعد انقلاب سبتمبر 1969 :

1 - مجلس قيادة الثورة :

تكون المجلس من إثني عشر عضواً من الضباط الشبان برئاسة معمر القذافي وترتكز كافة السلطات في يد المجلس (تيم، 1988، ص34)، كما تركزت بيد المجلس أعمال السيادة والتشريع وتعيين رئيس الوزراء وإعنائهم من مناصبهم، وقد إستمر المجلس كأعلى سلطة حيث قام المجلس عندما سمحت الظروف بانتقال السلطة إلى الشعب في مارس 1977 حيث أعلن قيام الجماهيرية وأقيمت سلطة الشعب (الفيثوري، 1988، ص111) ، وحددت النظرية العالمية الثالثة موقفها من الديمقراطية التمثيلية واعتبرها نوعاً من التفريق لأن الجماهير يمثلها مجلس منتخب وهو ينوي عن الشعب في ممارسة السلطة ، وكذلك موقفها من الديمقراطية شبه المباشرة اعتبارتها نوعاً من التزييف على الديمقراطية إذا لا يسمح فيها للشعب التعبير عن إرادته بل يسمح به هو القول ب(لا أو نعم) عن طريق الإستفتاء مع وجود من ينوب عن الشعب في ممارسة السلطة .

وضحت النظرية العالمية الثالثة موقفها من الحزبية فاعتباراتها إجهاض للديمقراطية حيث تحاول فرض رؤيتها على المجتمع ومحاولة تحقيق أهدافها على حساب بقية المجتمع .(تيم مصدر سبق ذكره، ص388)

رابعاً المؤسسات السياسية بعد-ثورة 17 فبراير 2011:

استناداً إلى شرعية هذه الثورة ، واستجابة لرغبة الشعب الليبي وتطلعاته إلى تحقيق الديمقراطية وإرساء مبادئ التعددية السياسية ودولة المؤسسات، وانطلاقاً نحو مجتمع المواطنة والعدالة والمساواة والأزهار والنقد والرخاء الذي لا مكان فيه للظلم والاستبداد والطغيان والاستغلال وحكم الفرد، فقد جاء المجلس الوطني الانتقالي مبايعاً من اغلب المناطق ليبيا وممثلاً للشعب في مرحلة انتقالية مؤقتة .

المجلس الوطني الانتقالي

إعلان التشكيل :

شكل يوم الأحد 27 فبراير عام 2011 أثناء اندلاع ثورة فبراير الليبية التي انطلقت عام 2011 في عدة مناطق ليبية للمطالبة برحيل (معمر القذافي) عن السلطة الذي حكم البلاد منذ أكثر 42 عام . ((www.english-

aljazeera.net

وبناء على التوافق بين المجالس البلدية في مختلف المناطق المحررة من حكم السلطات الرسمية وتم يوم السبت 5 مارس 2011 اختيار وزير العدل المنشق عن نظام القذافي (مصطفى عبد الجليل) رئيساً للمجلس الوطني الانتقالي المؤقت وعبد الحفيظ عبد القادر غوقة نائباً له والناطق الرسمي بإسم المجلس(قرارر المجلس الانتقالي 2011)



ومما ساعد المجلس علي القيام بمهامه، ولاسيما قيادة الثورة الشعبية، واعتراف عدد من الدول اعتراف صريح عربيا ودوليا منها (قطر، والإمارات، ومصر، ولبنان، وتونس) وعالميا منها (فرنسا، وإيطاليا، وبريطانيا، وأمريكا)، ومما ساهم في إنجاح عمل المؤتمر الوطني الانتقالي، واعتراف الجامعة العربية وطلبها إصدار قرار من مجلس الأمن لحماية الشعب الليبي من كتائب القذافي، وجاء هذا القرار بالإجماع.(شكري، بدون، ص35

سبب التشكيل :

ليكون الممثل الشرعي الوحيد للشعب الليبي وواجهة الثورة الشعبية المتواصلة أسفرت عن سقوط مدن بشرق البلاد والمناطق الأخرى بغرب البلاد في أيدي المتظاهرين، وأكد المجلس عند تشكيله أنه ليس حكومة مؤقتة، وإنما واجهة الثورة في الفترة الانتقالية . (المتحاجون يتقدمون، 27.2.2011، aljazeera.net)

أهداف المجلس الإنتقالي :

يهدف المجلس لتأكيد سيادة الشعب الليبي على كامل أرضية وقد جاء إستجابة لمطالب الشعب الليبي وتحقيقاً لإرادته الحرة التي صنعت الثورة الشعبية وحفاظاً على وحدة الشعب والوطن .

1. ضمان سلامة التراب الوطني والمواطنين .
2. تنسيق الجهود الوطنية لتحرير بقية ريوح الوطن .
3. تنسيق جهود المجالس المحلية للعمل على عودة الحياة المحلية .
4. الإشراف على المجلس العسكري بما يضمن تحقيق العقيدة الجديدة للجيش الوطني الليبي في الدفاع عن الشعب وحماية حدود ليبيا .
5. الإشراف على إنتخاب جمعية تأسيسية لوضع دستور جديد للبلاد يطرح للإستفتاء الشعبي.
6. تشكيل حكومة إنتقالية تمهد للإجراء انتخابات حرة .
7. تسيير وتوجيه العلاقات الخارجية وتنظيم العلاقات مع الدول الأخرى والمنظمات الدولية والإقليمية وتمثيل الشعب الليبي أمامها (قرارات المجلس الانتقالي الليبي لسنة 2012).

مهام المجلس الانتقالي:

وفق مانصت عليها لمادة (24 ، 28 ، 29) من الإعلان الدستوري المؤقت 2011 يقوم المجلس الوطني الانتقالي بالمهام التالية:

1. يُعين المجلس الوطني الانتقالي المؤقت مكتبا تنفيذياً أو حكومة مؤقتة، وله الحق في إقالة رئيس المكتب التنفيذي - أو الحكومة المؤقتة أو أي من أعضائه، على أن يصدر هذا القرار بأغلبية ثلثي أعضاء المجلس.
2. رئيس المكتب التنفيذي أو الحكومة المؤقتة وأعضاؤه مسئولون بالتضامن أمام المجلس الوطني الانتقالي المؤقت عن تنفيذ السياسة العامة للدولة، وفق ما يرسمه المجلس الوطني الانتقالي المؤقت، كما يكون كل عضو مسئولاً عن أعمال القطاع الذي يرأسه أمام المكتب التنفيذي أو الحكومة المؤقتة.
3. يُنشئ المجلس الوطني الانتقالي المؤقت ديواناً للمُحاسبة، يتولى الرقابة المالية على جميع الإيرادات والمصروفات وكافة الأموال المنقولة والثابتة المملوكة للدولة، والتأكد من حُسن استعمال هذه الأموال والمُحافظة عليها، ويرفع تقريراً دورياً عن ذلك لمجلس الوطني الانتقالي المؤقت والمكتب التنفيذي أو الحكومة المؤقتة.

يتولى المجلس الوطني الانتقالي المؤقت تعيين الممثلين الدبلوماسيين للدولة في الخارج، بترشيح من الشؤون الخارجية، كما له الحق في إقالتهم وقبول استقالته، وله أيضاً قبول اعتماد رؤساء البعثات الدبلوماسية الأجنبية. وللمجلس تفويض رئيس في قبول اعتماد رؤساء البعثات الدبلوماسية الأجنبية (الرابطي، 6، 2012)

إعلان التحرير 2011.10.23

وبعد التحرير ينتقل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت إلى مركزه الرئيس بطرابلس، ويشكل حكومة انتقالية خلال مدة أقصاها ثلاثين يوماً، وانتخب المجلس في 31 أكتوبر 2011 (عبد الرحيم الكيب) رئيساً للحكومة الانتقالية، ويبقى هو الذي يمثل اعلي سلطة في الدولة الليبية والمسئول عن إدارة البلاد حتى انتخاب المؤتمر الوطني العام، وخلال مدة لا تتجاوز تسعين يوماً من إعلان التحرير يقوم المجلس بالاتي.

1. إصدار قانون خاص بانتخاب المؤتمر الوطني.
2. تعيين المفوضية العليا لأنتجا بات.
3. الدعوة إلى أنتخاب المؤتمر الوطني العام.
4. يتم انتخاب المؤتمر الوطني العام خلال مائتين وأربعين يوماً من إعلان التحرير.
5. يتكون المؤتمر الوطني العام من مائتين عضو منتخب من أبناء الشعب الليبي، وفقاً للقانون الخاص لانتخاب المؤتمر الوطني. (قرارات المجلس الانتقالي لسنة 2012)

الإعلان الدستوري المؤقت الليبي 2011

هو القانون الأسمى الحالي لليبي، بعد الإطاحة بحكومة (معمر القذافي)، وتم الانتهاء من صياغته في 3 أغسطس 2011 من قبل المجلس الوطني الانتقالي، " انطلاقاً نحو مجتمع المواطنة والعدالة والمساواة والازدهار والتقدم والرخاء الذي لا مكان فيه للظلم والطغيان والاستغلال وحكم الفرد، والي أن يتم التصديق علي الدستور الدائم في استفتاء شعبي عام، فقد رأي المجلس الوطني الانتقالي المؤقت أن يصدر هذا الإعلان الدستوري، ليكون أساساً للحكم في المرحلة الانتقالية. (الدستور المؤقت، ص92)، تم الإعلان عن الوثيقة بمؤتمر صحفي من قبل عبدالحفيظ غوقة، نائب رئيس المجلس الوطني الانتقالي والناطق الرسمي له، جاء فيه.

الدستور مكتوبة من 37 مادة في 5 أبواب :

- المواد من (1 - 6) الأحكام المتعلقة بليبيا كدولة .
- المواد من (7 - 15) تركز على الحقوق المدنية والحريات العامة .
- المواد من (17 - 29) تحدد عمل الحكومة المؤقتة .
- المواد من (30 - 32) تضمن تواجد السلطة القضائية .
- والمواد من (33 - 37) أحكام ختامية . (القانون رقم 29 الصادر في 2 ابريل 2012)

قرارات المجلس الوطني الانتقالي :

جاء هذه القرارات انتصاراً لأرادة الشعب الليبي في الحرية والديمقراطية تنفيذاً لمهام السابقة لمجلس الانتقالي ، وهي نحو التداول علي السلطة منها.

- انتخاب لجنة لصياغة دستور لبلاد

صدر التعديل الدستوري الأول في 13 مارس 2012، وكذلك لتعديل عدة نقاط من المادة 30 من الإعلان الدستوري، والذي تطلب أعضاء مختارة من المؤتمر الوطني العام وهيئة مؤلفة من 60 شخص لصياغة دستور





جديد والتعديل يمتد إلى الموعد النهائي الذي يجب على المجلس صياغة الدستور في 60 يوماً كما جاء في الإعلان الدستوري 120 يوماً، وصادر المؤتمر الوطني العام التعديل الثاني للدستور في 10 يونيو 2012 ، وهو تحديد وتعيين 20 ممثلاً من الولايات الثلاثة في ليبيا (طرابلس ، برقة ، فزان) ليصبح 60 عضواً ، وفي 5 يوليو 2012 اصدر المؤتمر الوطني التعديل الثاني على الإعلان الدستوري الذي كلف، بإنشاء جمعية دستورية منتخبة من خلال الاقتراع العام المباشر الحر بدلاً من تعيين من قبل أعضاء المؤتمر الوطني العام (الحياة 25 /6/ 2014 .)

وجاء هذا التعديل قبل 48 ساعة فقط من يوم الانتخابات الذي يهدف إلى الحد من التوتر الذي تصاعد في شرق البلاد على توزيع مقاعد المؤتمر الوطني العام، وأصدت تغييراً كبيراً في المسؤوليات الممنوحة لأعضاء المؤتمر الوطني العام المنتخب .

- قانون رقم 3 لسنة 2012م : بخصوص إنشاء المفوضية الوطنية العليا للانتخابات، تتمتع بالشخصية الاعتبارية والذمة المالية المستقلة، ويكون مقرها طرابلس ولها إنشاء فروع في أنحاء البلاد
- قانون رقم 4 لسنة 2012م بشأن انتخاب المؤتمر الوطني العام.

بعد اقل من سنة على اندلاع (ثورة فبراير 2011) اصدر الإعلان الدستوري المؤقت في أغسطس 2011 الذي حدد ملامح المرحلة الانتقالية في ليبيا، وعقب إعلان التحرير وسقوط آخر معازل (معمر القذافي)، بدأت ليبيا تؤسس لتحولها الديمقراطي من خلال الالتزام بالأسس التي، وردت في الإعلان الدستوري وهي أسس تنبئ على عدة انتخابات المؤتمر العام (بمنزلة جمعية تأسيسية) أساس التحول إلى بناء دولة، وفي البداية حدد موعد الانتخابات للمؤتمر الوطني في 19 يونيو 2012 ثم جرى تأجيلها بعد ذلك إلى تاريخ 7 يوليو لإعطاء مهلة للمرشحين حتى يحضروا لحملتهم الانتخابية (مركز كارتر للنشر الفوري 9 / يوليو / 2012) ، وجاء المؤتمر الوطني العام أول انتخاب في ليبيا بعد ثورة 17 فبراير في 7 يوليو 2012، وأول انتخابات وطنية منذ أكثر من 40 عام وتمثل خطوة كبيرة إلى الأمام في انتقال البلاد من الحكم الاستبدادي إلى الديمقراطية القائمة على المشاركة (أخبار مصر / 19 أغسطس 2012 .)، والمؤتمر الوطني العام هو السلطة التشريعية وتم انتخابه في 7 يوليو 2012 وتسليمه في 8 أغسطس 2012 السلطة من المجلس الوطني الإنتقالي، ويتكون المؤتمر من 200 عضواً.

- قانون 30 لسنة 2012م المعدل بالقانون رقم 43 لسنة 2012م بنشاء حق المواطنين تكوين كيانات سياسية للمشاركة في انتخابات المؤتمر الوطني العام علي ألا يقل الأعضاء المنتسبين إليه عن ثلاثة أعضاء.
- قانون رقم 34 لسنة 2012م بشأن تعديل القانون رقم 14 لسنة 2012م بنشاء تحديث الدوائر الانتخابية الخاصة بالانتخابات المؤتمر الوطني العام .
- قانون رقم 17 لسنة 2012م بشأن المصالحة الوطنية والعدالة الانتقالية يهدف هذا القانون إلي ترسيخ السلم الاجتماعي، وردع انتهاكات حقوق الإنسان.

قانون رقم 29 لسنة 2012م بشأن تنظيم الأحزاب السياسية، للمواطنين الليبيين حق تأسيس الأحزاب السياسية والانتساب إليها وفقاً لإحكام هذا القانون، ولا يجوز للمواطن أن يكون عضواً في أكثر من حزب في الوقت ذاته، وهو الأول من نوعه إذ تسهم الأحزاب في تحقيق التقدم السياسي والاجتماعي والاقتصادي والثقافي وتعمل علي توعية المواطنين وتمثيلهم سياسياً(المادة 4 من القانون) بعد عقود من القمع السياسي أعتمد رسمياً المجلس

الوطني الانتقالي التشريعات المتعلقة برفع القيود التي تجرم وتحرم الكيانات والأحزاب السياسية في 4/ يناير/ 2012 (قانون رقم 2 العام 2012 بشأن تحريم نظام الأحزاب).

إنشاء الأحزاب السياسية بعد ثورة 17 فبراير

أصدرت لجنة شكلها المجلس الوطني الانتقالي وعلى رأسها وزير العدل عدد من القرارات بإنشاء عدد من الأحزاب السياسية وهي:

1	اسم الحزب السياسي	رئيسه	تاريخ نشاطه
1	العدالة والتقدم	عبدالله عبدالعزيز النقا	26.5.2012م
2	التضامن الليبي	عبدالله عمار رحومة	28.5.2012م
3	ليبيا المستقبل	حمودة احمد سيالة	5.6.2012م
4	الحرية والمساواة	علي شعبان الأسطى	25.6.2012م
5	الوطني للتغيير والبناء	الصادق الطاهر المقوز	4.7.2012م
6	الإجماع الوطني الديمقراطي	الشريف الوافي محمد	19.7.2012م
7	القمة	عبدالله احمد ناكر	22.7.2012م
8	التقدم من أجل ليبيا	عبدالرحمن اللافي السويسي	25.7.2012م
9	الوطني الليبي	بشير محمد الرباطي	23.7.2012م
10	الأصالة والتجديد	شكيب الهادي المشيرقي	30.7.2012م
11	الناس	عبدالرحمن علي التويجر	30.7.2012م
12	التيار الوطني الديمقراطي	عصام يوسف الماوي	18.9.2012
13	ليبيا الشامل	احمد الشروي بن طالب	23.9.2012م
14	المؤتمر الوطني الحر	ابوبكر محمد السعداوي	22.10.2012م
15	التجمع الوطني الديمقراطي	علي بشير الزويبيك	31.10.2012م
16	التضامن الوطني	محمد عامر العباني	5.12.2012م
17	تحالف الشباب الديمقراطي	محمود موسي بوعويبة	18.12.2012م
18	العدالة والحرية والتنمية	مصباح بلعيد الترهوني	31.2.2012م
19	العدالة والبناء	محمد حسن صوان	6.3.2013م
20	الأمة	وسيلة عبدالعزيز	25.2.2013م
21	الوسط الوطني	علي احمد التكبالي	6.3.2013م
22	الجبهة الوطنية	محمد عبد الله الضراط	25.2.2013م
23	الائتلاف الجمهوري	عز الدين إبراهيم عقيل	19.5.2013م
24	المستقبل الوطني	عثمان علي البيزنطي	1.4.2013م
25	الاتحاد الديمقراطي	رافع فرج التاجوري	2.4.2013م
26	اتحاد الفلاحين والعمال	حسين عطية الجوهري	17.4.2013م
27	التجمع الوطني الديمقراطي	مصطفى إبراهيم الشيباني	18.3.2013م
28	الحكمة	ادريس السنوسي عمران	7.3.2013م
29	الحرية والإصلاح	الصالحين محمد مسعود	10.6.2013م





يصرح للأحزاب السبابة بممارسة نشاطاتها السياسية كلا حسب تاريخ إشهارة، بشأن تنظيم الأحزاب السياسية ولائحته التنفيذية صدر قانون منفصل عن المجلس الوطني الإنتقالي في نهاية إبريل 2012 يحظر تشكيل الأحزاب السياسية على أساس ديني عرقي أو قبلي، وتم إلغائه بسرعة من هيئة القضاء بعد الاحتجاج من الأحزاب السياسية التابعة لجماعة الإخوان المسلمين (القانون رقم 30 الصادر في 24 إبريل 2012 .)، ما أن نال الشعب الليبي حريته بإسقاطه نظام دكتاتوري فردي، حتي بادر الشعب الليبي للمشاركة في الحياة السياسية، من خلال وسائل لأعلام المتاحة ونشأة الأحزاب السياسية ومؤسسات المجتمع المدني الذي أوجد فيها الشعب الليبي الحرية والديمقراطية والمساهمة في السياسة العامة لدولة من خلال أهم مبادئها المشتركة بينها .

1. ليبيا دولة مدنية دينها ومرجعيتها الإسلام.
2. ليبيا دولة موحدة مستقلة ذات سيادة على حدودها الدولية المعترف بها وحرمة تراب الوطن ثابتة دون تقضيل أو تمييز.
3. المواطنة أساس العلاقة بين أبناء المجتمع الليبي.
4. احترام الكرامة الإنسانية وضمان الحقوق الأساسية للمواطنين والأجانب المقيمين بليبيا.
5. نبد العنف وترسيخ ثقافة الحوار واحترام التنوع الثقافي والعرقي لكل مكونات المجتمع الليبي.
6. الديمقراطية القائمة على التعددية وتداول السلطة من خلال الانتخابات العامة عبر الاقتراع المباشر.
7. ليبيا دولة القانون والمؤسسات أساسها احترام الدستور وسيادة القانون والفصل بين السلطات
8. الكفاءة العلمية والعملية والنزاهة أساس تولي المناصب الحكومية والوظائف الإدارية في الدولة الليبية.
9. الحرية حق مكفول للجميع وفق الثوابت الأساسية للمجتمع الليبي.
10. التأكيد على دور المرأة في بناء ليبيا والسعي لتفعيل مشاركتها السياسية وحضورها الفعال في الدوائر الحكومية وفي مؤسسات المجتمع المدني، مع احترام دورها الاجتماعي.
11. للشباب دور أساسي في التنمية والتطوير والمشاركة السياسية والمساهمة في بناء الوطن.
12. حماية البيئة والاستغلال الأمثل للموارد الطبيعية.
13. ضرورة تحقيق التنمية المتوازنة بين مختلف المناطق من خلال التنمية المستدامة.
14. تفعيل مؤسسات المجتمع المدني.(جريدة ليبيا ليوم <http://www.libya.alyoum.com>. news

مهام المؤتمر الوطني :

1. يقوم المؤتمر الوطني بتعيين رئيس الوزراء ويقوم رئيس الوزراء بإقتراح أسماء وأعضاء حكومته وأن يحضوا جميعاً بثقة المؤتمر الوطني العام .
2. يقوم المؤتمر الوطني بتعيين رؤساء لوظائف السيادة .
3. يقوم المؤتمر الوطني باختيار هيئة تأسيسية لصياغة مشروع دستور البلاد ، وأن تنتهي الهيئة التأسيسية لصياغة الدستور من تقديم مشروع دستور للمؤتمر في مدة لا تتجاوز ستين يوماً من انعقد اجتماعها الأول.
4. يقوم المؤتمر باعتماد مشروع الدستور وي طرح للاستفتاء عليه (نعم) أو (لا) خلال 30 يوماً من تاريخ اعتماده من قبل المؤتمر فإذا وافق الشعب الليبي على الدستور بأغلبية ثلثي المقترح تصادق

الهيئة التأسيسية على اعتباره دستور للبلاد ويعتمد المؤتمر الوطني العام وإذا لم يوافق الشعب الليبي على الدستور تكلف هيئة التأسيسية بإعادة صياغته وطرحه مرة أخرى للاستفتاء خلال مدة لا تتجاوز ثلاثين يوماً .

5. يقوم المؤتمر بإصدار قانون الانتخاب العام وفقاً للدستور خلال ثلاثين يوماً .

6. يشرف المؤتمر الوطني العام والحكومة المؤقتة على إعداد متطلبات عملية الانتخابات العامة التي تجري خلال مائة وثمانين يوماً من تاريخ صدور القوانين المنظمة بصورة ديمقراطية
انتخاب مجلس النواب 25 يونيو 2014:

المرحلة الانتقالية الثالثة وهي: انتخاب مجلس نواب بطريقة الاقتراع المباشر من الشعب عدد نواب المجلس هم 200 نائب بينهم 12 نائباً لم يتم تمثيلهم حيث لم يتمكن المواطنون من الإدلاء بأصواتهم بسبب الظروف الأمنية أو المقاطعة، حيث تسلم مهامه بنجاح من النائب الأول لرئيس المؤتمر الوطني العام المنتهية ولايته (عز الدين العوامي) إلى أكبر نواب مجلس النواب المنتخبين عمراً (أبو بكر بعيرة) في اجواء ديمقراطية، بحضور أغلبية أعضائه ومنظمات دولية وإقليمية بينها بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا، جامعة الدول العربية، الاتحاد الأفريقي، الاتحاد الأوروبي ومنظمة التعاون الإسلامي. كذلك رحبت حكومات غربية وعربية بعملية الانتقال الديمقراطي، وتسلم مجلس النواب المنتخب السلطة في ليبيا (<https://ar.wikipedia.org>) ، وفي يوم الاثنين 4 أغسطس 2014 اجتمع بمدينة طبرق شرق ليبيا واتخذها مقراً له، والذي كان مقرر أن يكون انعقاده في مدينة بنغازي وفق الدستور المؤقت، أذا كانت هذه المخلفة سبب في انقسام البلد والساسة الليبيين

الخاتمة

تناول هذا البحث موضوع النظام السياسي الليبي والحياة السياسية في ليبيا من 1951 إلى 17 فبراير 2011 وتم توضيح بقدر الإمكان وذلك لعدم توفر المراجع كفاية بخصوص هذا في فترة زمنية معينة نظراً لاختزال الحياة السياسية تحت شعارات بعيدة عن الديمقراطية والمشاركة السياسية، وان الحياة السياسية في ليبيا تتخبط في مفترق الطرق إذا لا يوجد مرجعية حقيقية واضحة في ليبيا تمكن الشعب الليبي أن يرجع إليها عند نشوب الخلافات السياسية، إذ لم يكن لها دستور واضح يحدد العلاقات بين الأفراد أو الشعب أو الحكومة، وحتى الشريعة الإسلامية لم يكن تطبيقها إلا في نطاق ضيق، لهذا هو من الموضوعات العامة والمؤثرة باعتباره يمس جوانب هامة من حياة الليبيين، فالأحزاب السياسية يجهلها الكثير ولا يعرف معناها وكيف كانت رؤية النظام الملكي (1951 - 1969) لطبيعة دور التنظيمات والقوة الحزبية في الحياة السياسية وفقاً لدستور لسنة 1951 تختلف جوهرياً عن رؤية نظام القذافي (1969 - 2011)، أن النظامين يختلفان جذرياً حول آليات التعامل مع هذه الحركات والتنظيمات وسبل مواجهتها، وقد توصلت الدراسة الي مجموعة من النتائج والتوصيات نعتقد بأهميتها منها:

أولاً: النتائج

من خلال الدراسة والبحث توصلنا إلى مجموعة من النتائج نوجز أهمها فيما يلي:

1. اتضح لنا أن النظام السياسي الليبي تغير تغيرات كبيرة جدا علي مدي فترات زمنية
2. أن الحياة السياسية في ليبيا جمدت بقانون تجريم الحزبية لسنة 1977 ، وهي فترة طويلة أدت إلى التخلف السياسي



3. الفشل في بناء مؤسسات سياسية في الدولة من حيث تداولها علي السلطة وإيجاد القوانين المناسبة وترسيخ القواعد العامة .
4. شهدت الحياة السياسية في ليبيا العديد من القوى، وما ارتبط بها من تغيرات سياسية، حيث اختلفت قوى وجمدت قوى أخرى وظهرت قوى جديدة.

ثانياً: التوصيات

1. السعي للبدء في عملية تضميد الجراح الفردية والوطنية، وتجاوز الوجد الشخصي لصالح الوطن، وترسيخ معاناة الأخوة الليبيين ضمن إطار الوحدة الوطنية لليبيا والسعي لإجراء حوار وطني بين مكونات الشعب الليبي.
2. إرساء دعائم سلم وطني شامل يضم كل الفرقاء الليبيين تحت راية الوطن الواحد وتحقيق صيغة توافقية فعالة نحو مجتمع ديمقراطي .
3. الإفراج علي كل المعتقلين والسجناء السياسيين، وتوقف عن كل ممارسات التمييز والقضاء علي الإرهاب، والتصفيات الجسدية.
4. تمكين المهجرين والنازحين من العودة إلي موطنهم وأهلهم.
5. الاتفاق علي دستور يضمن العدالة الاجتماعية والمساواة وترسيخ المواطنة لجميع أفراد المجتمع.
6. إعادة بناء القوات المسلحة الوطنية ودعم أجهزة الأمن الوطنية وترسيخ عقيدة عسكرية وأمنية وولائها للوطن دون غيره.
7. إيجاد إعلام بناء وهادف يخاطب فئات المجتمع بعيدا عن الفرقة والتميز بين أفراد المجتمع.
8. إبراز الشفافية أمام المواطنين وإعلامهم وتعريفهم عن السياسة العامة لدولة ولا سيما فيما يتعلق الشؤون المالية.

المراجع :

أولاً : الكتب :

1. د. عماد حاتم ، تاريخ ليبيا في العصر الحديث ، مركز جهاد الليبيين للدراسات التاريخية.
2. محمود فؤاد شكري ، ميلاد دولة ليبيا الحديثة وثائق تحريرها ، دار آل عيد للنشر والتوزيع .
3. موريس دوفرجه ، المدخل إلى علم السياسة ، ترجمة د. سامي الدرومي ، وجمال الاتاسي ، دار دمشق للنشر .
4. تامر كامل ، النظم السياسية الحديثة والسياسة العامة ، دائرة المكتبة الوطنية.
5. د. حسن البتلاوي ، الاحزاب السياسية والحريات العامة ، دار المطبوعات الجامعية.
6. عبد الطيف حمزة القراري - الشعوب وصناعة الدستور .. منشورات أكاديمية أكسفورد العليا .
7. محمود محمد الناكوع - الحركات الإسلامية الحديثة في ليبيا - دار الرواد - ط . الثانية.
8. رويدة علي المنقوش - تاريخ ليبيا العام - دار الغد للطباعة والإعلان .
9. فوزي أحمد تيم ، وعطاء محمد صالح - النظم السياسية المعاصرة ج . 2 ، منشورات جماعة قار يونس بنغازي .
10. أحمد علي الفيتوري - سلطة الشعب - المنشأة العامة للنشر .

ثانياً: مواقع الانترنت

1. شبكة الجزيرة الإعلامية / WWW.AIJAZZERA.NET\2012\7\4
2. موقع حزب العدالة والبناء WWW.AB.LY
3. موقع حزب ليبيا المستقبل http\www.libya future.org.ly
4. WWW.LIBYA- WATANOA -srz401109h+m \adad\elragi\com
5. .baqatlibyah.blogspot.CoM/2011/4/blog-post+zl.h+ML
6. (.https://ar.wikipedia.org)
7. http//www.libya.alyoum.com . news

ثالثاً: الصحف والجرائد والمجلات

1. مركز ايلاف للأخبار العالمية
2. جريدة ليبيا ليوم new http//www.libya.alyoum.com
3. أخبار مصر / 19 أغسطس 2012
4. مركز كارتر للنشر الفوري 9 / يوليو / 2012
5. الحياة 25.6.2014

القوانين

1. قانون رقم 2 العام 2012 عن تحريم نظام الأحزاب .
2. القانون رقم 29 الصادر في 2 مايو 2012 .
3. القانون رقم 30 الصادر في 24 إبريل 2012 .

